



الدراسة الوطنية حول العنف

ضد الأطفال في الأردن

2020 - 2019

مقدمة في العنف ضد الأطفال

2	تمهيد
3	تعريف العنف ضد الأطفال
6	خلفية ومنهجية الدراسة
8	الهدف من الدراسة
11	تصميم الأدوات
13	محددات الدراسة
14	أهم نتائج الدراسة
14	العنف الجسدي
16	العنف النفسي
18	الإهمال
19	العنف الجنسي
20	العنف (التنمر) الإلكتروني
21	معرفة الأطفال بقنوات التبليغ و البرامج المساعدة
22	التوصيات
26	المراجع

عقدت هذه الدراسة بالتعاون والشراكة بين المجلس الوطني لشؤون الأسرة ومنظمة اليونيسف / مكتب الأردن وجميع المؤسسات الوطنية الحكومية وغير الحكومية. وقد حققت هذه الشراكة منذ عدة سنوات العديد من البرامج والأنشطة ذات العلاقة بحماية الطفل والأسرة على المستوى التشريعي والخدماتي والوقائي وذلك بهدف مؤسسة منظومة حماية الطفل والأسرة على المستوى الوطني.

وتحدّف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على الممارسات والاتجاهات المجتمعية تجاه العنف ضد الطفل، وتوفير البيانات ذات العلاقة، مما يساعد في بناء صورة متكاملة حول العنف ضد الأطفال في الأردن، ويساهم في تحديد متطلبات منظومة حماية الطفل والأسرة للسنوات القادمة. ونرجو أن تكون هذه الدراسة مرجعًا لصانعي القرار في المؤسسات الوطنية الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات الدولية، لتوحيد الرؤى والجهود نحو أولويات العمل لتطوير وتعزيز منظومة حماية الطفل بمستوياتها الوقائية والخدماتية والتشريعية.

وختامًا؛ فإننا نؤكّد اعتزازنا بشراكتنا مع الجميع، والتزامنا بالعمل مع كافة الجهات المعنية لتعزيز العمل التشاركي في مجال حماية الطفل لتعزيز منظومة حماية الطفل والأسرة على المستوى الوطني، ولا يفوتنا أن نتقدم بجزيل الشكر، وعظيم الامتنان للفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف الأسري، ولأعضاء اللجنة الفنية، والفريق الفني من المجلس الوطني لشؤون الأسرة ومنظمة اليونيسف في الأردن ومكتب منظمة اليونيسف الإقليمي في الشرق الأوسط وشمال أمريقيا، بالإضافة إلى الجهة الاستشارية للدراسة، ولكل من ساهم بإعداد هذه الدراسة، مؤكدين أهميّة استمرار العمل التشاركي بين جميع المؤسسات، داعين الباري. عزّ وجلّ. بأن تكاتف جهودنا جميعاً لتوفير شُبل العيش الكريم لأبناء وطننا الحبيب في ظلّ مولاي حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني بن الحسين المعظم أعزّ الله ملوكه.

والله ولي التوفيق

ممثلة منظمة اليونيسف / مكتب الأردن

تانيا شابويزات

أمين عام المجلس الوطني لشؤون الأسرة

الدكتور محمد فخرى مقدادي

تعريف العنف ضد الأطفال

إن حق الأطفال في الحماية من العنف منصوص عليه في اتفاقية حقوق الطفل، ومع ذلك فإن مليار طفل يتعرضون إلى نوع من العنف العاطفي أو البدني أو الجنسي كل عام، ويموت طفل واحد من العنف كل خمس دقائق (الأمم المتحدة، الموقع الرسمي).

ويؤكد تعريف العنف على:

1. عدم التبرير - بحيث أنه "لا يمكن تبرير أي عنف ضد الأطفال، فجميع أنواع العنف ضد الأطفال يمكن منها".
2. عدم الاستثناء - واعتبار "جميع أشكال العنف ضد الأطفال مرفوضة مهما كانت" وعدم وجوب تقويض حق الطفل المطلق في الكرامة وال الإنسانية والسلامة البدنية والنفسية بأي شكل من الأشكال، وبالأشخاص عدم جواز وصف أي شكل من أشكال العنف على أنه "مقبول قانونياً أو اجتماعياً أو ثقافياً".

ونعتمد لغایات هذا التقرير التعريف الخاص بالأمم المتحدة والمعتمد لدى منظمة الأمم المتحدة للفolleyة (اليونيسف)، الموقع الرسمي³ لمفهوم وأشكال العنف ضد الأطفال، والمستند بشكل رئيسي إلى اتفاقية لا يعرف العنف ضد الأطفال حدوداً للثقة أو للطبقة أو للتعليم. فقد يحدث ضد الأطفال في المؤسسات، وفي المدارس، وفي المنزل. إن العنف بين الأقران هو أيضاً مصدر قلق، وكذلك تزايد التنمّر عبر شبكة الإنترنّت. حيث يعيش الأطفال المعرضون للعنف في عزلة ووحدة وذوق، ولا يعرفون الإساءة البدنية أو العقلية، والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال، أو المعاملة المعاشرة أو الاستغلال، وإنما في ذلك الإساءة الجنسية" ضد جنسائهم أو أهلهم الديني من خطر العنف، حيث يكون الأصغر سناً معرضين للأسباب دون الثمننة عشرة من الأشخاص، سواء كانت ترتكب من الآباء أو العمال، بشكل خاص لأنهم أقل قدرة على غيرهما من مقدمي الرعاية أو الأقران التحدث وطلب الدعم (الأمم المتحدة، الموقع الرسمي)².

¹ الأمم المتحدة. (الموقع الرسمي). قضايا عالمية، الأطفال. تم الاسترداد من [un.org: https://www.un.org/ar/global-issues/children](https://www.un.org/ar/global-issues/children) المرجع السابق.

³ اليونيسف. (الموقع الرسمي). نص اتفاقية حقوق الطفل. تم الاسترداد من

<https://www.unicef.org/ar%D9%86%D8%B5-%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82%D9%8A%D8%A9%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%B7%D9%81%D9%84/%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%B7%D9%81%D9%84>

أشكال العنف:

العنف النفسي: إساءة المعاملة النفسية، أو الإساءة العقلية، أو الإساءة اللفظية والإساءة العاطفية، ويشمل ما يلي:

« جميع أشكال التفاعل مع الطفل التي تنتهي دائماً على ضرر مثل إشعاره بأنه عديم القيمة أو غير محظوظ أو مرفوض فيه أو بأنه معرض للخطر أو بأن لا قيمة له سوى في تلبية احتياجات غيره.

« الترعيّب والترهيب والتهديد، والاستغلال والإفساد، والازدراء والنبذ، والعزل والتجاهل والتحيز.

« المجافاة، وإهمال الصحة العقلية والاحتياجات الطبية والعلمية.

« الشتم والنبذ والإذلال والازدراء والسخرية والنيل من مشاعر الطفل.

« الإيذاع في الجبس الانفرادي أو العزل أو الاحتجاز في ظروف مذلة أو مهينة.

« تسلط البالغين أو الأطفال الآخرين تسلطاً نفسياً على غيرهم وتكتيلهم بهم، بما في ذلك من خلال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات مثل الهواتف النقالة والإنترنت (وهو ما يعرف بـ "التسلط عبر الدواسيب").

العنف الجسدي: هو أي عقاب تستخدم فيه القوة الجسدية ويكون الغرض منه إلحاق درجة معينة من الألم أو الأذى، مهما قلت شدتها. ويشمل معظم أشكال هذا العقاب ضرب الأطفال ("الصفع" أو "اللطم" أو "الضرب على الردفين") باليد أو باستخدام أداة - سوط أو عصا أو حزام أو حذاء أو ملعقة خشبية وما إلى ذلك. ويمكن أن يشمل هذا النوع من العقاب أيضاً، على سبيل المثال، رفس الأطفال أو رجهم أو رميهم، أو الخدش أو القرص أو العض أو نتف الشعر أو لكم الأذنين أو الضرب بالعصا أو إرغام الأطفال على البقاء في وضع غير مريح، أو الدرق أو الكي أو إجبار الأطفال على تناول مواد معينة.

العنف الجنسي: يشمل العنف الجنسي والاستغلال الجنسي ما يلي:

« حمل أو إكراه الطفل على تعاطي أي نشاط جنسي غير مشروع أو ضار نفسياً.

« استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية.

« استغلال الأطفال في وضع تسجيلات سمعية أو بصيرية لحالات الاعتداء عليهم جنسياً.

« أي إيذاء جنسي لا تُستخدم فيه القوة الجسدية، ومع ذلك فهو يشكل تعدياً على ذات الآخر ويقوم على الاستغلال ويفؤدي إلى الصدمة.



العنف الإلكتروني: تشمل المظاهر المتعلقة بحماية الطفل فيما يتصل بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛ المجالات المتداخلة التالية:

- « الاعتداء الجنسي على الأطفال لإنتاج تسجيلات بصيرية وسمعية لذلك الاعتداء تيسره شبكة الإنترنت وسائل تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.
- « عملية التقاط صور فوتوغرافية أو صور فوتوغرافية زائفة (تشكيل الصور) وأشرطة فيديو منافية للآداب تتعلق بالأطفال والأشخاص الذين يخرون من طفل أو فئة من الأطفال، أو إنتاجها أو السماح بالتقاطها أو توزيعها أو عرضها أو جيانتها أو الإعلان عنها.
- « تعرض الأطفال، بوصفهم متلقين للمعلومات، لإعلانات تجارية ورسائل إلكترونية طفيلية وإعلانات دعائية ومعلومات شخصية ومحفوظات عدوانية أو عنيفة أو تحض على الكراهية أو متحيزه أو عنصرية أو إيجابية أو غير مرغوب فيها أو مضللة، تكون ضارة بالفعل أو يتحمل أن تكون ضارة.
- « تعرض الأطفال، في سياق اتصالهم بغيرهم من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، للسلط عليهم أو التحرش بهم أو ملاحقتهم ("إغواء" الطفل) /أو إكراههم أو خداعهم أو إقناعهم بلقاء شخصي خارج الإنترنت، واستدرجهم.
- « تورط الأطفال، كفاعلين، في عمليات التسلط على غيرهم أو التحرش بهم، أو لعب ألعاب تؤثر سلباً في نموهم النفسي، أو إنتاج وتحميل مواد جنسية غير لائقة، أو تقديم معلومات أو نصائح مضللة، و/أو تنزيل محفوظات بصورة غير قانونية أو القرصنة أو القمار أو الاحتيال المالي و/أو الإرهاب.

الإهمال أو المعاملة المنطبقة على إهمال:
يُقصد بالإهمال عدم تلبية احتياجات الطفل البدنية والنفسية أو عدم حمايته من الخطر أو عدم الحصول على الخدمات الطبية أو تسجيل الولادة أو غير ذلك من الخدمات عندما تكون لدى المسؤولين عن رعاية الطفل الوسائل والمعرف والفرص التي تケف لهم الحصول عليها. ويشمل الإهمال ما يلي:

- « الإهمال البدني: عدم حماية الطفل من الضرر، لأسباب منها عدم المراقبة أو عدم تزويد الطفل بالضروريات الأساسية ومنها الغذاء الكافي والمأوى والملابس والرعاية الطبية الأساسية.
- « الإهمال النفسي أو العاطفي: ومنه عدم إبداء أي دعم عاطفي أو الإهانة بالحب، وعدم الاهتمام مطلقاً بالطفل.
- « إهمال صحة الطفل البدنية أو الحقلية: الحرمان من الرعاية الطبية الأساسية.
- « الإهمال على الصعيد التعليمي: عدم الامتثال للقوانين التي تلزم مقدمي الرعاية بضمان حصول أطفالهم على التعليم بالحضور إلى المدارس أو بوسيلة أخرى.
- « التخلّي عن الأطفال: ممارسة تثير قلقاً كبيراً ويمكن أن تؤثر في الأطفال أكثر من غيرهم، وبخاصة الأطفال ذوي الإعاقة في بعض المجتمعات.

خلفية ومنهجية الدراسة

يعتبر الأردن من الدول الفتية سكانياً، حيث تقدر نسبة السكان ما دون الثامنة عشر من العمر بأكثر من 40% من السكان، أي ما يزيد عن 4.221 مليون طفل بحسب تقديرات دائرة الإحصاءات الأردنية (دائرة الإحصاءات العامة، 2020)⁴

الوطنية المنفذة من قبل المجلس أو الجهات الشريكية ومتابعة تنفيذ توصيات المؤتمرات العربية والإقليمية المتعلقة بحماية الأسرة.

وتتجلى الاهتمام الوطني بتأسيس "ادارة حماية الأسرة" التابعة لمديرية الأمن العام في العام 1997، لتعزيز العمل على حماية الأطفال وعائالتهم من العنف الأسري والاعتداء الجنسي، وهي توفر خط مساعدة هاتفي سري ومجاني على مدار الساعة لاستلام وتلقي حالات العنف ضد الأطفال، إضافة إلى البدء بالتركيز على وضع آلية عمل وطنية قائمة على نهج تشاركيٍّ يضم كافة المؤسسات الرسمية والأهلية ذات العلاقة بحماية الأسرة، كما تم إطلاق مشروع "حماية الأسرة من العنف" بدعم من الحكومة البريطانية في العام 2000 والذي يقوم على مبدأ نهج العمل التشاركي بين المؤسسات الحكومية وغير الحكومية المعنية بشؤون الأسرة والتنسيق

تعزيز العمل التشاركي في رسم السياسات الوطنية في مجال حماية الأسرة، وتحديد الآليات والطرق والأدوار والمسؤوليات والعلاقة التشاركية بين كافة المؤسسات العاملة في مجال حماية الأسرة. وفي عام 2016 صدر نظام الفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف رقم (33) لعام 2016، حيث يتولى الفريق مهمة الإشراف والرقابة على تنفيذ التوجهات والسياسات الوطنية والخطط الاستراتيجية الخاصة بحماية الأسرة ومدى التزام المؤسسات الوطنية بها، ومراقبة التزام المؤسسات باستخدام نظام أتمنته اجراءات التعامل مع حالات العنف الأسري، وتحديد الأولويات الوطنية في مجال حماية الأسرة، والإشراف على تطبيق وثيقة الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف، ومعايير الاعتماد وضبط الجودة للخدمات المقدمة لحالات العنف الأسري عند التعامل مع حالات العنف الأسري، ومن مهامه تقديم الدعم الفني للمشروع يولي الأردن قطاع الطفولة الأهمية البالغة ويعدها ضمن أولوياته، سواء كان ذلك على مستوى الخدمات المقدمة للأطفال، أو التشريعات التي تؤكد حقوقهم وطرق تلبيتها أو الآليات التي تحمي هذه الحقوق وتعهد بها موضع التنفيذ، لافتًا إلى أن الأردن من أوائل الدول التي وقعت على اتفاقية حقوق الطفل وأصدر قانوناً للمصادقة على تلك الاتفاقية، كما تضمنت تشريعاته الوطنية النافذة، مما يعزز حماية الطفل وبؤكد حقوقه ويراعي شؤونه. وتم تأسيس المجلس الوطني لشؤون الأسرة عام 2001، والعمل بالنهج التشاركي في تنفيذ البرامج والمشاريع الوطنية، مؤسسة منظومة الحماية على المستوى الوطني تحت اشراف الفريق الوطني لحماية الأسرة الذي يعمل تحت مظلة المجلس الوطني لشؤون الأسرة، ويضم ممثلين عن المؤسسات الوطنية الحكومية وغير الحكومية المعنية بحماية الأسرة، ويقوم نهج عمل الفريق على مبدأ

⁴ دائرة الإحصاءات العامة. (2020, 11, 19). الإحصاءات: 40 % نسبة الأطفال من سكان المملكة. تم الاسترجاد من وكالة الأنباء الأردنية: <https://www.petra.gov.jo/Include/InnerPage.jsp?ID=159482&lang=ar&name=news>

فيما بينها تقديم أفضل الخدمات لجميع الأطراف، إضافة إلى الحد من العنف الأسري وقضايا الاعتداءات الجنسية من خلال بناء القدرات المؤسسية للمؤسسات العاملة في هذا المجال. واستمر هذا المشروع لغاية العام 2005، إذ اثُبِّتَ عنه تشكيل الفريق الوطني لحماية الأسرة والذي حاز على جائزة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للعام 2003. واستمر العمل بالنهج نفسه من خلال إعادة تشكيل الفريق الوطني لحماية الأسرة تحت مظلة المجلس الوطني لشؤون الأسرة لدعم جهد المؤسسات العاملة في مجال حماية الأسرة وتنسيقها وتيسيرها، وجري وضع الأسس التي تحدد الآليات والأولويات الوطنية في مجال حماية الأسرة من خلال تطوير كل من الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف، والخطة الاستراتيجية لحماية الأسرة والوقاية من العنف الأسري، وتنفيذ العديد من الأنشطة والبرامج على المستويات التوعوية والخدماتية والتشريعية، ومشروعربط الإلكتروني للاستماع لشهادة الأطفال المعنفين، وم مشروع تطوير إجراءات التعامل مع حالات العنف الأسري لكلٍ من: (وزارات الصحة، والتربية والتعليم، والتنمية الاجتماعية، والعدل) والمجلس القضائي، واستحداث وحدات متخصصة في كل منها لمتابعة حالات العنف الأسري، وتنفيذ العديد من البرامج التدريبية لكوادر المؤسسات الوطنية حول منهجيات وإجراءات التعامل مع حالات العنف الأسري، وإصدار قانون حماية الأسرة من العنف، وافتتاح دار الوفاق الأسري لإيواء النساء المعنفات التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية.

%50



وعرض طفل من بين كل 1000 طفل للعنف الشديد، مما تطلب تدخل السلطات المسئولة، مثل إدارة حماية الأسرة في مديرية الأمن العام.

من الأطفال تعرضوا للإيذاء الجسدي من قبل الوالدين / الأوصياء القانونيين ومعلمي المدارس والإداريين والأشقاء

خلال الشهر السابق للمسح. وقد تراجعت هذه النسبة في مسح عام 2018، الذي أشار إلى أن 81 في المائة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين (14-1) عاماً قد تعرضوا لأساليب تأديب عنيفة.

هذه هي الدراسة الوطنية الثانية حول العنف ضد الأطفال في الأردن بعد دراسة 2007، وهي تشمل دراسة استقصائية كمية على المستوى الوطني لطلاب المدارس الذين تتراوح أعمارهم بين (17-8) عاماً (مجموع مشاركة 3,837 طالباً وطالبة)، والشباب الذين تتراوح أعمارهم بين (18-12) عاماً (مجموع مشاركة 1,118 شاباً وشابة)، ومقدمي الرعاية الأسرية / غير النظامية أو المهنية (مجموع مشاركة 1,706 من مقدمي ومقدمات الرعاية الرئيسية)، بالإضافة إلى دراسة استطلاعية نوعية شملت مناقشات موجّهة عد 34 مجموعه تركيز مع أطفال ومقدمي رعاية، مقابلة معمقة مع متخصصين 23 ومسؤولين معنيين وناشطين في مجال حماية الأطفال.

وكانت دراسة 2007 قد سلطت الضوء على عدد من الوقائع المتعلقة بحالة العنف ضد الأطفال في الأردن، حيث أشارت إلى ارتفاع معدلات ممارسات العنف ضد الأطفال. وبحسب الدراسة، فقد تعرض 50 في المائة من الأطفال من قبل الوالدين / الأوصياء القانونيين ومعلمي المدارس والإداريين والأشقاء، بينما تعرض حوالي ثلثهم للإيذاء الجسدي من قبل البالغين والأطفال في الحي، وتعرض طفل من بين كل 1000 طفل للعنف الشديد، مما تطلب تدخل السلطات المسئولة، مثل إدارة حماية الأسرة في مديرية الأمن العام.

وحيث أنه لم تبع تلك الدراسة أي دراسات متخصصة في مسألة العنف ضد الأطفال، نشير أيضاً إلى ما يرد في دراسات مسح السكان والصحة الأسرية (DHS) بخصوص العنف الأسري. فقد وجد المسح الديموغرافي والصحي لعام 2012 أن 89.4 في المائة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين (2-18) عاماً قد تعرضوا لشكل واحد على الأقل من العقاب التأديبي العنيف

الهدف من الدراسة

حول الأشكال من العنف ضد الأطفال، وأنماطها ووبيتها ومدى انتشارها وممارستها، والمخاطر المرتبطة بها، بالإضافة إلى تحديد الجهات التي ترتكب مثل هذه الممارسات وأية محددات خاصة بالسياسات أو بالجهات المرتكبة أو بالأطفال الضحية لمثل هذه الممارسات، بما في ذلك العوامل التي قد تدفع لحدوث مثل هذه الممارسات أو تردعها، والآيات المتاحة للمساعدة، وأنماط استخدامها ومدى فاعليتها من وجهة نظر الأطفال وقدمي الرعاية الذين تعرضوا لتجارب العنف.

إن دراسات تقييم حالة العنف ضد الأطفال هي دراسات معيارية تجريها الجهات الوطنية في مختلف دول العالم بدعم من منظمة الأمم المتحدة لطفولة (اليونيسف)، لرصد معدلات انتشار وأشكالها ووبيتها ومرتكبيها، وتقييم أي تغيير في مثل هذه الممارسات، خاصة في الدول التي تعتمد مناهج واستراتيجيات لاسقاط والاستبطاط والمقارنة، وبما يراعي خصائص البيئة المحلية والفتات السكانية.

وتهدف هذه الدراسة إلى التعرف على أشكال العنف الأكثر انتشاراً في السياق المحلي الأردني وتقييم مدى الوعي

الاستراتيجيات والآليات القائمة للحد من العنف ضد الأطفال ومدى إنفاذها وفعاليتها، والأسس المطلوبة لتطوير ذلك من خلال توفير بيانات وإحصائيات محدثة تدعم عملية صناعة القرار والسياسات في هذا المجال. وتتوفر نتائج هذه الدراسة للمرة الأولى تقديرات تصف حجم وطبيعة المشكلة باعتماد منهجية قابلة للإسقاط والاستبطاط والمقارنة، وبما يراعي خصائص البيئة المحلية والفتات السكانية.

كما أن تقييم الحالة الراهنة لممارسات العنف ضد الأطفال في الأردن هو خطوة أولى أساسية في مراجعة

عينة الدراسة

اعتمدت الدراسة على الاستقصاءات النوعية والاستطلاعات الكمية، حيث شملت:

«عينة المدارس على المستوى الوطني: وشملت 3281 طفلاً من المدارس الحكومية والخاصة ومدارس وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين من مختلف المحافظات ومن مختلف الجنسيات، وهي عينة عشوائية تمثلية على مستوى المملكة».

«عينة المدارس في المخيمات السورية: وشملت 296 طفلاً - من مخيمي الزعتري والأزرق. وهي عينة عشوائية تمثلية على مستوى مخيمات اللجوء السوري».


«عينة دور الرعاية والحماية: وشملت 126 طفلاً - وهي عينة استكشافية ليست تمثلية، حيث دارت الأسئلة الخاصة بهم حول خبراتهم حول تعرضهم للعنف في فترة حياتهم ولا تقيس اجاباتهم تعرضهم للعنف داخل دور الرعاية والحماية».

«عينة الأطفال ذوي الإعاقة: وشملت 134 طفلاً - وهي عينة استكشافية ليست تمثلية».



أولاً:

استطلاع الأطفال 17-8
عاماً، وشمل أربع عينات



ثانياً:

استطلاع الشباب
24-18 عاماً

وشمل مقابلات ميدانية عبر زيارات منزلية مع عينة مكونة من 1,118 شاباً وشابة من الفئة العمرية 18-24 عاماً، عينة عشوائية عشوائية ممثلة على المستوى الوطني».

« على المستوى الوطني شملت 1563 مشارك ومشاركة من الآباء والآمهات ومقدمي الرعاية الأسرية.

« على مستوى المخيمات السورية شملت 143 مشارك ومشاركة من الآباء والآمهات ومقدمي الرعاية الأسرية.

حيث وفي كل أسرة معيشية؛ تم اختيار طفل واحد عشوائياً بوصفه الطفل "البؤري" أي الطفل الذي طرحت عنه الأسئلة. مع مقدمي الرعاية. على سبيل المثال، في السؤال عن بعض السلوكيات، تمت صياغة الأسئلة على النحو التالي: "في الأشهر الـ 12 الماضية، هل هزّت {اسم الطفل البؤري} بقوّة؟". وقد تم ذلك من أجل التمييز بين الذكور والإإناث، والأطفال الأصغر سنًا والأكبر سنًا. أدرجنا جميع الأطفال الذين كان المستجيب مقدم رعاية لهم ثم اخترنا بشكل عشوائي الطفل "البؤري". وكان ما لا يقل عن 8 من كل 10 محبين هم أم الطفل الذي يركز على التركيز.



ثالثاً:

استطلاع مقدمي الرعاية
الأسرية



رابعاً:

مجموعات التركيز



خامساً:

مقابلات معمقة

وشملت 34 مجموعة تركز مع أطفال ومقدمي رعاية من المشاركون في العينات أعلاها و بعدد إجمالي للمشاركون 248 مشارك و مشاركة.

وشملت 23 مقابلة معمقة مع متخصصين ومتعلعين وناشطين في مجال حماية الأطفال ممن رشحتهم الجهات الوطنية من كافة الجهات ذات العلاقة.

تضميم الأدوات


وقد تضمنت الدراسة تنفيذ استقصاء تجريبي على عينة مصغرة في كل من عمان وإربد، بهدف اختبار الأدوات وتحسينها حيث يلزم، وأيضاً بهدف تجربة آلية اختيار العينة العشوائية، وكذلك إجراءات الدعم لأي من المشاركين ممن تعرضوا سابقاً للعنف أو كانوا شهوداً له. وقد كان لهذه العينة التربوية دور كبير في إضفاء بعض التحسينات ومن ثم اعتماد الصيغة النهائية للأدوات والعينة.

استندت أسئلة الاستقصاءات إلى مرجعية أدوات المسح الخاصة بالإساءة للأطفال الصادرة عن الجمعية الدولية لمنع الإساءة إلى الأطفال وإهمالهم (الجمعية الدولية لمنع الإساءة إلى الأطفال وإهمالهم، الموقع الرسمي)⁵، وهي أدوات عالية الجودة والموثوقة، جرى اعتمادها وتنفيذها في العديد من الدول وكذلك في المسوّمات الوطنية في هذا المجال، بما فيها مسح 2007 الذي نفذته اليونيسف في الأردن. وتنقسم أدلة الاستبيان إلى قسمين رئисيين، الأول عبارة عن أسئلة قصيرة وبما يناسب السياق المحلي وبما ساهم في إضفاء طابع أكثر تشاركيّة على الدراسة لتكون ذات صفة وطنية جامعية والأسرية الاقتصادية، والثاني - وهو وشاملة، ما يعزز أيضاً من أهميتها ونتائجها ومصادقيتها.

⁵ الجمعية الدولية لمنع الإساءة إلى الأطفال وإهمالهم، (الموقع الرسمي). أدوات فحص إساءة معاملة الأطفال IPSCAN.org: <https://www.ipscan.org/learn/icast-abuse-screening-tools/?v=402f03a963ba>

الاطار الزمني لجمع البيانات

جرى جمع البيانات خلال الفترة من كانون الثاني/يناير حتى تشرين الأول/أكتوبر 2019.



جودة البيانات ومعامل الدقة والموثوقية

تم معالجة ومراجعة كافة البيانات وبالنظر إلى الطبيعة المركبة للعينة المشتركة، فقد استخدمت حزمة SPSS والتأكد منها لجهة الاتكمال والدقة والموثوقية. وتم تكليف مشرف ميداني باختيار استبيانات مكتملة العينات في احتساب هوامش الخطأ التقديرية المحتملة.

أما فيما يتعلق ببيانات الدراسة النوعية بما في ذلك مجموعات التركيز والمقابلات المعمقة، فكان التطبيق باستخدام برنامج Nvivo المتخصص في دعم تحليل مثل هذه البيانات، وباعتماد منهجية الترميز المباشر، وباعتراض live coding والتي تقوم على مراجعة البيانات بشكل ممنهج لاكتشاف الموضوعات والأنماط المرتبطة بأهداف البحث والتحقق منها.

على المستوى التقني، جرى جمع البيانات باستخدام نظام برمجية ODK والتحليل باستخدام برمجية SPSS الإصدار (26)، وتم حساب جميع النتائج باستخدام أوزان العينات كي تكون مماثلة للسكان على المستوى الوطني. وتم استخدام معامل دقة بقيمة 0.05 ($p\text{-value}$) في احتساب الموثوقية وإعداد كافة الرسوم البيانية المتنصنة في هذا التقرير، أي بمعامل موثوقية 95%.

المعايير المهنية الأخلاقية

تم اعتماد المعايير التي تتبعها منظمة الأمم المتحدة لطفولة (اليونيسيف) بخصوص المهنية الأخلاقية للدراسات الميدانية وسلامة المشاركين في الدراسات الاستقصائية حول العنف ضد الأطفال، بالإضافة إلى المبادئ التوجيهية والمعايير الخاصة التي توفرها الجمعية الدولية لمنع الإساءة إلى الأطفال وإهمالهم فيما يتعلق بتنفيذ الدراسات الميدانية في هذا الشأن.

كما حرص المعنيون بتنفيذ الدراسة الحصول على موافقة الجهات المتخصصة في المراجعة المؤسسية المنهجية للأدبيات الدراسات الميدانية وحقوق وسلامة المشاركين لضمان سلامه كل ما يتعلق بإجراءات الدراسة وأدواتها من منظور حقوق وسلامة المشاركون، حيث حصل الباحثون على الموافقة المسبقة لجهة المراجعة المؤسسية الدولية المختصة لدى اليونيسيف.

محددات الدراسة

ظواهر محددة كعاملة الأطفال وزواج القاصرين والقاصرات، حيث أن الأطفال العاملين والمتزوجين غالباً ما يكونون خارج إطار المنظومة التعليمية. لكن هاتين الظاهرتين تحدیداً يوصى بدراستهما من خلال دراسات متخصصة ومتعمقة بأبعادهما وأشكالهما وديلياتهما، وهناك بالفعل عدد من الدراسات الوافية في هذا الموضوع عن الأردن، سواء مناليونيسف أو من المجلس الأعلى للسكان أو دائرة الإحصاءات العامة أو المجلس الوطني لشؤون الأسرة وغيرهم من الجهات.

« ومع هذه المحددات إلا أن جميع هذه العوامل لا تقلل من أهمية نتائج هذه الدراسة على الإطلاق، خاصة وأنها تبقى الصورة المتوفرة الأكثر صدقاً وقرباً للواقع.

تعرضوا له، وهذا كلّه يؤثّر في نتائج الدراسة.

» العوامل القائمة بطبيعة الحال في مثل هذه الدراسات والتي يصعب جداً تحديدها بالكامل إن لم يكن مستحيلاً، وهذا يعني أن النتائج هي في أفضل الأحوال انعكاس مذكرة للعنف القائم، وتيرة وشكلًا ونمطًا وتأثيرًا، خاصة في الجانب النوعي.

» تحيز الذاكرة فيما يتعلق بالأسئلة الاسترجاعية التي يتضمنها الاستقصاء، بما في ذلك الأسئلة الموجهة لفئة الشباب في الفئة العمرية (18-24) عاماً.

» عدم توفر الأطر الإحصائية البيانية لاختيار عينة عشوائية ممنهجة من الأطفال ومقدمي الرعاية في دور الرعاية والحماية وفي أوساط الأطفال من ذوي الإعاقة، وبالتالي الاعتماد على العينة التي تم جمعها من خلال المدارس، بالتحديد لطلاب المدارس الثانوية وخاصة السوريين، وهذا يحد من إمكانية تعميم النتائج لهاتين العينتين الفرعيتين، ومن القدرة على المقارنة في هاتين الفئتين الفرعيتين تحدیداً.

» الاعتماد على عينة المدارس يحد كثيراً من القدرة على الوصول إلى

لا بدّ من الأخذ بعين الاعتبار محددات الدراسة الميدانية عند مراجعة النتائج وتفسيرها واستنباطها أو تعميمها. وقد واجهت الدراسة محددات ارتبطت بما يلي:

» طبيعة الموضوع نفسه بصفته موضوعاً يمس الكثير من الجوانب الشخصية والنفسية والعاطفية والمجتمعية والأسرية المركبة، وصعوبة أو حساسية الحديث عنه ومناقشته، خاصة لمن تعرضوا لمثل هذه الممارسات أو مرروا بها، سواء كمرتكبين أو كناجين أو ضحايا أو كشهود عليه.

» مصطلحات علم البحث الميداني بالتحيز القائم على "توقعات الرغبة الاجتماعية الأوسع أو المثلية الفضلى" حيث يؤثّر هذا العمل على كيفية إجابة المشاركون على بعض الأسئلة بما يوافق تقديراتهم لتوقعات الباحث أو المجتمع أكثر ما يوافق الواقع تجربتهم، خاصة وأن هوية المشاركون لم تكن مجهولة بالكامل للباحثين، وأنه يتعرّف على الباحثين بإبلاغ السلطات في حالات معينة أو أنواع معينة من العنف، أو في حالات خوف الضحايا من الانتقام أو التشهير في حال تحدثوا بأريحية أو تفصيل عن العنف الذي

أهم نتائج الدراسة

العنف الجسدي

انتشار العنف الجسدي

%55.2 %69.9 %74.6

من الأطفال في العينة الوطنية في الفئة العمرية 17-8 عاماً تعرضاً لشكل واحد على الأقل من أشكال العنف الجسدي في حياتهم %58.0 في أوساط الذكور مقابل %52.3 في أوساط الإناث.

من الأطفال ذوي الاعاقة في الفئة العمرية 17-8 عاماً تعرضاً لشكل واحد على الأقل من أشكال العنف الجسدي في حياتهم %79.2 في أوساط الذكور مقابل %69.7 في أوساط الإناث.

للسوريين في الفئة العمرية 17-8 عاماً تعرضاً لشكل واحد على الأقل من أشكال العنف الجسدي في حياتهم %62.1 في أوساط الإناث.

معدل ممارسة مقدمي الرعاية للعنف على أطفالهم متذبذب في الأعمار المبكرة لأطفالهم، ولكنه يستمر بالارتفاع ليصل الذروة للفئة العمرية 9-14 عاماً، ومن ثم يعود للانخفاض نسبياً في الفئة العمرية الأكبر.

استخدام مقدمي الرعاية الأسرية العنف الجسدي مع الأطفال كوسيلة تأديبية

%63.6 %73.9

من مقدمي الرعاية الأسرية في عينة المديمات السورية مارسوا العنف كوسيلة تأديبية للأطفال ما دون 18 من العمر على الأقل مرة واحدة في حياتهم.

من مقدمي الرعاية الأسرية في العينة الوطنية مارسوا العنف كوسيلة تأديبية للأطفال ما دون 18 من العمر على الأقل مرة واحدة في حياتهم.

أشكال العنف الجسدي ضد الأطفال

توزعت نسب أشكال العنف الجنسي الأكثر شيوعاً الممارس على الأطفال في الفئة العمرية 17-8 عاماً في عينة المخيمات السورية كما يلي:

الضعف على الوجه أو مؤخرة الرأس بنسبة 24.4%، الضرب بشكل متكرر باستخدام أداة أو بقبضه اليد [أوسعك ضرباً] بنسبة 18.9%， ليّ الأذن بنسبة 16.8%， الضرب على مكان آخر [غير المؤخرة] باستخدام أداة [مثل عصا، أو مكنسة، أو عكاز أو حزام]. شد الشعر بنسبة 17.5%.

توزعت نسب أشكال العنف الجسدي الأكثر شيوعاً على الأطفال في الفئة العمرية 17-8 العينة الوطنية كما يلي:

الضعف على الوجه أو مؤخرة الرأس بنسبة 22.9%، والرجل بنسبة 20.8%，شد الشعر بنسبة 19.9%，لدي الأذن بنسبة 14.2%، والقرص بنسبة 18.9%.

مرتكبو العنف الجسدي ضد الاطفال

توزعت نسب مركب العنف الجسدي ضد الأطفال في الفئة العمرية 17-8 عاماً في عينة المخيمات السورية كما يلي:

و%36.5 من قبل الأقران، و%39.5 من قبل المعلمات و المعلمات.

توزيع نسب مرتكبي العنف الجسدي ضد الأطفال
في الفئة العمرية 17-8 عاماً في العينة الوطنية
كما يلي:

٤٧.١% من قبل الأهل، و٤٤.١% من قبل الإخوة،
٣٩.٦% من قبل الأقران، و٢٧.٤% من قبل
المعلمين والمعلمات.

تبrier ودوافع مقدمي الرعاية الاسرية لممارسة العنف الجسدي

توزيع نسب المبررات (الافتراضية) من مقدمي الرعاية الاسرية حول استخدام العنف الجسدي مع الأطفال في عينة المخيمات السورية كما يلي:

في حال سرقة أي شيء من الآخرين. 72.4%
في حال سرقة شيء في المدرسة، 63.5%
إن خرج الأطفال من البيت من دون علم
أهلهم، 47.5% إن وضع الأطفال أنفسهم في
موقف خطر قد يعرضهم للأذى.

توزيع نسب المبررات (الافتراضية) من مقدمي الرعاية الاسرية حول استخدام العنف الجسدي مع الأطفال في العينة الوطنية كما يلي:

في حال سرقة أي شيء من الآخرين. 67.7% في حال سرقة شيء في المدرسة، 56.9% إن خرج الأطفال من البيت من دون علم أهلهم، 55.4% إن وضع الأطفال أنفسهم في موقف خطر قد يعرضهم للأذى.

موقف مقدمي الرعاية الأسرية حول استخدام أساليب التعامل الايجابي

توّزعت نسب مواقف مقدمي الرعاية الأسرية حول استخدام أساليب التعامل الإيجابي (التأييد الإيجابي) مع أطفالهم في عينة المخيمات السورية كما يلي:

توّزعت نسب مواقف مقدمي الرعاية الأسرية حول استخدام أساليب التعامل الإيجابي (التأديب الإيجابي) مع أطفالهم في العينة الوطنية كما يلي:

قد يبنوا أنه يجب التوضيح للطفل لماذا %85.0 يُعتبر ما فعله/ فعلاته خطأً، و%71.0 ذكروا وجوب مكافأة الطفل على التصرف بشكل جيد، و%61.0 إعطاء الطفل شيئاً آخر يفعله/ تفعله للتوقف عن سلوكيه أو تعزيزه.

قد يبنوا أنه يجب التوضيح للطفل لماذا يعتبر ما فعله/ فعلته خاطئاً، و 81.0% ذكرت وجوب مكافأة الطفل على التصرف بشكل جيد، و 73.0% إعطاء الطفل شيئاً آخر يفعله/ تفعله للتوقف عن سلوكها أو تغييره.

موقف مقدمي الرعاية الأسرية من العنف الجسدي

**توزيع نسب مواقف مقدمي الرعاية الأسرية
بخصوص فعالية العقاب الجسدي في عينة المخيمات
السورية كما يلي:**

**توزيع نسب موافق مقدمي الرعاية الأسرية
بخصوص فعالية العقاب الجسدي في العينة الوطنية
كما يلي:**

68.3% ليس فعالاً أبداً، 19.6% ليس فعالاً في معظم الأحيان، 10.9% إنه فعال في معظم الأحيان و 1.2% فعال دائماً.

60.0% ليس فعالاً أبداً، 24.2% ليس فعالاً في معظم الأحيان، 15.2% إنه فعال في معظم الأحيان، 0.7% فعال دائماً.

العنف النفسي

انتشار العنف النفسي

%51.5

%58.0

%58.3

من الأطفال ذوي الإعاقة في الفئة العمرية 8-17 عاماً تعرضوا لشكل واحد على الأقل من أشكال العنف النفسي في حياتهم 55.1% في أوساط الذكور مقابل 47.7% في أوساط الإناث).

عن الأطفال في عينه المخيمات السوروية في الفئة العمرية 17-8 عاماً تعرضاً للشكل واحد على الأقل من أشكال العنف النفسي في حياتهم %63.0 في أوساط الذكور مقابل %51.0 في أوساط الإناث.

من الأطفال في العينة الوطنية في
الفئة العمرية 8-17 عاماً تعرضاً
لشكل واحد على الأقل من أشكال
العنف النفسي في حياتهم
في 59.6% مقابل
في 57.2% في
أوساط الذكور.
في 59.6% في
أوساط الإناث.

استخدام مقدمي الرعاية الأسرية العنف النفسي مع الأطفال كوسيلة تأديبية

%54.3

من مقدمي الرعاية الأسرية في عينة المخيمات السورية مارسوا العنف النفسي كوسيلة تأديبية للأطفال ما دون الـ18 من العمر على الأقل مرة واحدة في حياتهم.

%65.2

من مقدمي الرعاية الأسرية في العينة الوطنية مارسوا العنف النفسي كوسيلة تأديبية للأطفال ما دون الـ18 من العمر على الأقل مرة واحدة في حياتهم.

مرتكبو العنف النفسي ضد الأطفال

توزعت نسب مرتكبي العنف النفسي ضد الأطفال في الفئة العمرية 8-17 عاماً في عينة المخيمات السورية كما يلي:

توزعت نسب مرتكبي العنف النفسي ضد الأطفال في الفئة العمرية 8-17 عاماً في العينة الوطنية كما يلي:

19.8% من قبل الأهل، 32.4% من قبل الإخوة، 77.1% من قبل الأقران، و 12.7% من قبل المعلمات أو المعلمين.

27.9% من قبل الأهل، و 37.1% من قبل الإخوة، 67.2% من قبل الأقران، و 5.7% من قبل المعلمات والمعلمات.

أشكال العنف النفسي ضد الأطفال

توزعت نسب أشكال العنف النفسي الأكثر شيوعاً على الأطفال في الفئة العمرية 8-17 عاماً في عينة المخيمات السورية كما يلي:

توزعت نسب أشكال العنف النفسي الأكثر شيوعاً على الأطفال في الفئة العمرية 8-17 عاماً في العينة الوطنية كما يلي:

القيام بالصرارخ أو الصياح بصوت مرتفع 32.0%， السب أو اللعن 33.0%， الإهانة من خلال المناداء بعنوانت مثل غبي، كسول أو صفات سلبية كهذه 27.0%， ورفض التحدث مع الطفل لفترة طويلة، 22.0%.، وتهديد الطفل أنه سيرسب بم مواد المدرسية أو يخصم علامات منه (من الأستاذة)، 21.0%.

القيام بالصرارخ أو الصياح بصوت مرتفع 40.0%， السب أو اللعن 26.0%， الإهانة من خلال المناداء بعنوان مثل غبي، كسول أو صفات سلبية كهذه 22.7%， ورفض التحدث مع الطفل لفترة طويلة، 21.8%. لوم الطفل على أشياء سيئة حصلت في الحياة بالرغم من أن الطفل لم يكن له دخل بها، 19.7%.

الإهمال

أشكال الإهمال حسب إفاداة الأطفال:

توزعت نسب أشكال العنف النفسي الأكثر شيوعا على الأطفال في الفئة العمرية 17-8 عاماً في عينة المخيمات السورية كما يلي:

إصابة الطفل أو تعرضه للأذى بسبب غياب الإشراف من شخص كبير 25.0%, معاملة الطفل بشكل جعله يشعر بعدم الفائدة 7.9%, إشعار الطفل بأنه غير مهم 7.6%, عدم شعور الطفل بالرعاية 7.5%.

توزعت نسب أشكال الإهمال الأكثر شيوعا على الأطفال في الفئة العمرية 17-8 عاماً في العينة الوطنية كما يلي:

إصابة الطفل أو تعرضه للأذى بسبب غياب الإشراف من شخص كبير 16.2%, عرض سيجارة أو مواد أخرى على الطفل قابلة للتدخين 9.1%, عدم شعور الطفل بالرعاية 8.3%, معاملة الطفل بشكل جعله يشعر بعدم الفائدة 8.2%.

أشكال الإهمال حسب إفاداة مقدمي الرعاية الاسرية:

توزعت نسب أشكال العنف النفسي الأكثر شيوعا على الأطفال ما دون الـ18 من العمر على الأقل مرة واحدة في حياتهم في العينة الوطنية كما يلي:

عدم تلقي الطفل للعلاج أثناء مرضه 7.0%, عدم توفر مكان آمن للطفل 6.0%، إصابة الطفل أو تعرضه للأذى بسبب غياب الإشراف من شخص كبير 5.9%.

توزعت نسب أشكال الإهمال الأكثر شيوعا على الأطفال ما دون الـ18 من العمر على الأقل مرة واحدة في حياتهم في العينة الوطنية كما يلي:

إصابة الطفل أو تعرضه للأذى بسبب غياب الإشراف من شخص كبير 9.4%, عدم تلقي الطفل للعلاج أثناء مرضه 5.5%, عدم توفر مكان آمن للطفل 2.5%.

العنف الجنسي

أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال

%24.0

%27.3

من الأطفال في عينة المخدمات السورية في الفئة العمرية 17-8 عاماً تعرضوا لشكل واحد على الأقل من أشكال العنف الجنسي في حياتهم (29.7% في أوساط الذكور مقابل 17.3% في أوساط الإناث)

وتوزعت أشكال العنف الجنسي التي تعرض لها الأطفال لمرة واحدة على الأقل في حياتهم ما يلي:

« جعل الطفل يشاهد فيديو جنسي أو ينظر إلى صورة جنسية %4.2 : 5.3% من الذكور، %3.0 من الإناث.

« جعل الطفل ينظر إلى أعضائهم الحساسة أو أرادوا ان ينظروا الى اعضاء الطفل الحساسة %0.6 : 1.1% من الذكور فقط.

« لمس الأعضاء الحساسة بطريقة جنسية أو الطلب من الطفل لمس الأعضاء الحساسة %1.0 : 1.1% من الذكور، %0.8 من الإناث.

« التقاط صورا او صنع فيديو خادش للحياء للطفل بنسبة %0.

« استخدام، أو إطلاق كلام بذيء، أو مخجل، أو خادش للحياء أمام الطفل %22.4 : 27.9% من الذكور، %5.8 من الإناث.

من الأطفال في العينة الوطنية في الفئة العمرية 17-8 عاماً تعرضوا لشكل واحد على الأقل من أشكال العنف الجنسي في حياتهم %31.2 في أوساط الذكور مقابل %23.2 في أوساط الإناث)

وتوزعت أشكال العنف الجنسي التي تعرض لها الأطفال لمرة واحدة على الأقل في حياتهم ما يلي:
« جعل الطفل يشاهد فيديو جنسي أو ينظر إلى صورة جنسية %4.8 : 5.8% من الذكور، %3.7 من الإناث.

« جعل الطفل ينظر إلى اعضائهم الحساسة او أرادوا ان ينظروا الى اعضاء الطفل الحساسة %1.1 : 0.6% من الذكور، 1.6% من الإناث

« لمس الأعضاء الحساسة بطريقة جنسية أو الطلب من الطفل لمس الأعضاء الحساسة %2.8 : 3.7% من الذكور، 2.0% من الإناث

« التقاط صورا او صنع فيديو خادش للحياء للطفل %1.0 : 1.5% من الذكور، 0.7% من الإناث.

« استخدام، أو إطلاق كلام بذيء، أو مخجل، أو خادش للحياء أمام الطفل %24.2 : 29.1% من الذكور، 18.8% من الإناث.

1.0% من مقدمي الرعاية الأسرية في العينة الوطنية و0.6% من مقدمي الرعاية الأسرية في عينة المخدمات السورية افادوا بأن أطفالهم تعرضوا للملامسة في سياق جنسي من قبل شخص بالغ خلال 12 شهر السابقة للدراسة.

العنف (التنمر) الإلكتروني

انتشار العنف الإلكتروني (التنمر)

%5.1

%13.2

من الأطفال في عينة المخيمات السورية في الفئة العمرية 8-17 عاماً تعرضاً لشكل واحد على الأقل من أشكال العنف الإلكتروني في حياتهم %9.5 في أو سط الذكور مقابل 0.0% في أو سط الإناث.

من الأطفال في العينة الوطنية في الفئة العمرية 8-17 عاماً تعرضاً لشكل واحد على الأقل من أشكال العنف الإلكتروني في حياتهم %11.0 في أو سط الذكور مقابل %15.5 في أو سط الإناث.

معرفة الأطفال لمعنى أو وجود العنف الإلكتروني (التنمر)

%34.0 من الأطفال في العينة الوطنية في الفئة العمرية 8-17 عاماً على معرفة بمعنى أو بوجود العنف الإلكتروني (التنمر)، %27.5 من الأطفال في عينة المخيمات السورية.

معرفة مقدمي الرعاية بتعرض أطفالهم للعنف الإلكتروني (التنمر)

%31.0 من مقدمي الرعاية في العينة الوطنية و(8.3%) من عينة المخيمات السورية على معرفة بمعنى أو بوجود العنف الإلكتروني.

أشكال العنف الإلكتروني (التنمر) ضد الأطفال

توزعت نسب أشكال العنف الإلكتروني الأكثر شيوعاً ضد الأطفال في الفئة العمرية 8-17 عاماً حسب إفاداة الأطفال المستخدمين للإنترنت كما يلي:

المضايقة بإرسال رسائل وتعليقات مسيئة للطفل أو تهديدات %41.4، تشجيع الطفل على إيذاء أنفسهم %18.7، سرقة حسابات الطفل الإلكترونية %12.4، إهانة الطفل في العلن %10.7، المضايقات من حسابات وهنية %8.1، نشر وإرسال محتوى غير لائق من حساب الطفل دون علمه %7.7، أن يصل الطفل محتوى جنسى %.6.

معرفة الأطفال بقنوات

التبلیغ والبرامج المساعدة

توزعت نسب معرفة الأطفال في الفئة العمرية (8-17 عام) بالجهات المقدمة للخدمة والتي من الممكن أن يلجؤوا لها لطلب المساعدة في عينة المخيمات السورية على النحو التالي:

توزعت نسب معرفة الأطفال في الفئة العمرية (8-17 عام) بالجهات المقدمة للخدمة والتي من الممكن أن يلجؤوا لها لطلب المساعدة في العينة الوطنية على النحو التالي:

56.2% الشرطة، و 20.4% إدارة حماية الأسرة والادعاث، و 17.5% منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف).

61.5% الشرطة، و 27.2% إدارة حماية الأسرة والادعاث، و 10.1% وحدة الجرائم الإلكترونية التابعة للأمن العام.

أظهرت هذه الدراسة الميدانية أن الأطفال في الأردن لا يزالون يواجهون احتمال التعرض للعنف في كل مكان، بما في ذلك المساحات التي يفترض أن تكون مساحات أمان لهم كالمنزل والمدرسة. ويتفاقم الأمر مع استمرار وجود ثقافة تبرير العنف لدى البعض، خاصة كوسيلة تأدبية.

وقد بنيت توصيات هذه الدراسة وفقاً لجزمة الاستراتيجيات السبع لإنهاء العنف ضد الأطفال (منظمة الصحة العالمية، 2016)⁶ والتي تتضمن إطار عمل عبر سبع استراتيجيات رئيسية أثبتت البيئة فعاليتها في الحد من العنف ضد الأطفال، وعلى النحو التالي:

تطبيق القوانين وإنفاذها

- » إصدار قانون حقوق الطفل كقانون خاص، يتضمن كافة العناصر التشريعية الازمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف وضمان حقوقه ورفاهه.
- » توسيع المفهوم القانوني والإجرائي للعنف، بما في ذلك تطوير التشريعات لتشمل الإهمال كنوع من أنواع العنف ضد الأطفال.
- » إلغاء النص القانوني الخاص بالسماح بإسقاط الحق الشخصي عن مرتكب العنف.
- » ضمان وجود محامين وقضاة متخصصين في التعامل مع قضايا العنف الأسري والعنف ضد الأطفال، ووجود محاكم خاصة للنظر في قضايا العنف ضد الأطفال والعنف الأسري.
- » تعزيز وتطوير أطر وآليات المتابعة لضمان إنفاذ القوانين الخاصة بحماية الطفل وتعزيز المسائلة.

المعايير والقيم

- » تنفيذ مزيد من الدراسات المعمقة عن الأعراف والقيم السائدة بخصوص العنف ضد الأطفال لفهم السياق الاجتماعي والثقافي للعنف ضد الأطفال كمدخل أساسي للتغيير التقبل المجتمعي للعنف ضد الأطفال أو تبريره.
- » اعتماد نهج أكثر تشاركي وأقل مركزية في التوعية، والتركيز بشكل خاص على المؤثرين وعلى تعزيز مشاركة المجتمعات المحلية في مكافحة العنف، بما في ذلك:
 - تعزيز مفاهيم الرعاية والحماية والمسؤولية الاجتماعية.
 - أهمية إشراك الرجال والشباب والأطفال في إدارة التغيير للمفاهيم المغلولة فيما يخص بتقبل وتبrier العنف ضد الأطفال.

⁶ منظمة الصحة العالمية. (2016). سبع استراتيجيات لإنهاء العنف ضد الأطفال (INSPIRE). منظمة الصحة العالمية، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية. متوفّر على:

<https://www.unicef.org/media/66876/file/INSPIRE-SevenStrategies.pdf>

إيجاد بيئة آمنة

- أهمية إشراك المؤسسات الدينية في إدارة التغيير للمفاهيم المغلوطة فيما يخص تقبل وتبrier العنف ضد الأطفال.
- تفعيل دور الإعلام في مكافحة العنف والسياقات الثقافية التي تبرره أو تقبله، وتشجيع اتباع أخلاقيات العمل الإعلامي المعتمدة وطنياً في تداول قضايا العنف الأطفال.
- العمل على تغيير الاتجاهات نحو عدم التساهل مع قضايا العنف ضد الأطفال والتبلغ عنه الجهات المعنية.
 - » تطوير البرامج الوقائية والتوعوية والحرص على أن تكون تغطيتها متوازنة في مختلف المحافظات ولمختلف الشرائح السكانية.

- » معالجة قضايا العنف من وجهة نظر منظومة أسرية متكاملة وشمولية وعدم التركيز على الطفل المعنف فقط. (وجود برامج دعم للطفل المعنف واسرته).
- » تدريب الكوادر الطبية والتربوية على آليات اكتشاف العنف والتأكد على أهمية الكشف المبكر والتبلغ عنها.
- » توفير مساقات تعليمية متخصصة عن العنف ضد الأطفال في التعليم المهني والجامعي لمختلف التخصصات ذات الصلة.
- » حشد مزيد من الدعم والاهتمام لبرامج الأسر الراعية البديلة وأطر الرعاية الأسرية والدور المجتمعى في الرعاية.
- » مؤسسة برنامج معاً نحو بيئة مدرسية آمنة وتعزيزه على كافة المدارس لحماية الأطفال من العنف في المدارس ومن التنمر وكافة أشكال العنف الأخرى من العنف ضد الأطفال. توفير أماكن ومساحات لعب آمنة للأطفال وفي جميع المحافظات والمناطق.
- » التغطية المتوازنة لجميع ما سبق من مقتراحات وتدخلات، في مختلف المحافظات ولمختلف الشرائح السكانية، وبالأخص للفئات الأكثر فقرًا وتهميشه.
- » إجراء دراسة متخصصة تتعلق بالتنمر الإلكتروني والتحرش الجنسي عبر الانترنت لاقتراح الحلول الابتكارية ووضع خطة وطنية للاستجابة لهذا التهديد الطارئ في ظل جائحة كورونا.

دعم الآباء ومقدمي خدمات الرعاية

- » تطبيق برامج لتعزيز التربية الإيجابية والمساواة الجنسية داخل العائلة، والانتبه بشكل خاص إلى العنف من الإخوة.
- » إعداد برامج خاصة لدعم الأمهات وحمايتها، وبالأخص الأمهات الأكثر عرضة للعنف أنفسهن، لتعزيز دورهن في صيانة الأطفال.
- » إعداد برامج خاصة للأباء أيضًا عن دورهم في حماية الأطفال وفي تنفيذ أفرانهم ونظرائهم من الذكور، وتكريس صورة سلبية عن أي ممارسة عنف بحق أي طفل مهما بدت بسيطة أو صغيرة.
- » تمكين الأسر ماديًا ومعنوياً، وتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية للأسر والمناطق الأكثر فقراً، لما تلعبه هذه العوامل من دور في تقليل تعرض الأطفال للعنف.
- » تعزيز المفاهيم الإيجابية وبدائل طرق التأديب وتعزيزها سواء في الإعلام أو خطب الجمعة أو الورش والدورات التدريبية.

» زيادة الوعي عند مقدمي الرعاية والخدمات المتاحة ونوعها وأهمية الرقابة والتقييم لهذه الخدمات وبشكل دوري.

» الزيارات المنزليه والمتابعة الدوريه للحالات وتدريب المزيد من الكوادر على آليات الحماية والكشف عن حالات العنف.

تحسين الدخل وتعزيز الوضع الاقتصادي

» دعم استمرار وتوسيع المساعدات الوطنية الحالية وسياسات الحماية الاجتماعية، والربط ما أمكن بين برامج الدعم الاجتماعي وبرامج الحماية من العنف، وبين برامج الدعم الاقتصادي والمساعدات المادية والمعيشية.

» التمكين الاقتصادي وتوفير الدعم المادي للأسر المعرضة للخطر (الأسر التي لديها أطفال معرضين للزواج المبكر أو عماله الأطفال).

» اجراء دراسات معمقة حول سبل العيش وتقديرات الهشاشة، مع التركيز على ربطها بقابلية تعرض الأطفال للعنف.

» استهداف المناطق المكتظة بالسكان والمناطق الفقيرة في المملكة ببرامج ومبادرات تنمية شاملة.

خدمات الاستجابة والدعم

» تقييم قدرات الاستجابة والدعم المتوفرة حالياً للأطفال من مختلف الجهات، وفاعليتها.

» التطوير المستمر لبرامج الاستجابة والدعم متعددة القطاعات للناجين من ممارسات العنف وبرامج عادة التأهيل لمرتکبي العنف.

» إيجاد قاعدة بيانات وطنية تتضمن كافة الجهات مقدمة والخدمات المقدمة محدثة بشكل مستمر.

» تطوير آليات متابعة وتقديم لضمان جودة الخدمات المقدمة لحالات العنف ضد الأطفال. أهمية توفير الخدمات العلاجية والنفسية للأطفال والأسر.

» مراجعة الأدلة والتعليمات وتطويرها حسب المستجدات.

» متابعة مدى الالتزام بمعايير اعتماد دور الرعاية الوطنية، وتطويرها حيث يلزم.

» أهمية وجود اعتمادية وطنية للعاملين في مجال العنف ضد الطفل وبرامج تأهيلية (اعتمادية للأفراد والمؤسسات).

» الاستثمار في تدريب وتحصیص الكوادر البشرية الالازمة لدى الجهات مقدمة الخدمة.

» رصد مزيد من الموارد المالية ضمن الموازنة العامة لتنفيذ البرامج المتعلقة بحماية الطفل وضمان استمراريتها.

» تنسيق أطر التمويل الدولي لتكون أكثر استدامة وتناسبًا مع الاحتياجات والسياسات المحلية وما تفرضه من أولويات

» تطوير نظام المتابعة والاستثمار في الأنظمة الإلكترونية لضمان جودة الخدمات وفعاليتها.

» توفير مراكز خدمات حماية متكاملة وشاملة توفر فيها كافة الخدمات للمعنفيين وأسرهم.

التعليم والمهارات الحياتية

- » تمكين الأهالي والأطفال بالمعرفة الازمة حول الحقوق والمسؤوليات، ومن ضمنها العنف بكافة أشكاله، وأليات طلب المساعدة، وحماية المبلغين.
- » دورات محو الأمية الالكترونية وتدريب مقدمي الرعاية على المهارات والوسائل الرقمية.
- » دعم المراهقين والمرأهقات لتصميم وقيادة برامج قائمة على الأقران في المدارس والمجتمعات لمنع التنمّر والتحرش.
- » رفعوعي وتدريب المدراء والمرشدين والعاملين في المدارس لإيجاد بيئة مدرسية آمنة ومؤاتية.
- » تضمين المناهج المدرسية مزيداً عن مفاهيم وجوانب وتأثيرات العنف والنوع الاجتماعي.
و بالإضافة إلى توصيات هذه الدراسة وفقاً لجزمة الاستراتيجيات السبع لإنماء العنف ضد الأطفال⁷ (INSPIRE) تم استنتاج التوصيات التالية وتمت اضافتها لأهميتها في تعزيز منظومة الحماية على المستوى الوطني.

الإجراءات متعددة القطاعات والتنسيق

- » تعزيز الالتزام المؤسسي بالعنف ضد الطفل ومكافحته كأولوية وطنية ومؤسسية.
- » اعتماد مصفوفة أولويات تعزيز منظومة حماية الأسرة على المستوى الوطني كأحد ثائق المركبات الاستراتيجية للحد من العنف ضد الأطفال.
- » تعزيز أطر التعاون والتنسيق، وفي طليعتها نموذج الفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف.
- » دشّن الدعم على مستوى صانعي القرار المحليين لتخصيص الحكومة مزيداً من الموارد الازمة ضمن الموازنة العامة وعدم الاعتماد بشكل كامل على التمويل الخارجي والمنظمات الدولية.
- » إجراء دراسات منتظمة لكافة البرامج ذات العلاقة لتقدير الأثر وتحديد مدى فعاليتها وأولويات العمل.
- » الرصد والتقييم المستمر من خلال تحسين البيانات الدورية وتحليلها وتعديدها واستخدامها في إطلاع السياسات العامة وخدمات الاستجابة والدعم، خاصة في تحديد الفئات الأكثر عرضة للعنف والأساليب الأكثر فعالية في القضاء على العنف.

⁷ المرجع السابق.

الأمم المتحدة. (الموقع الرسمي). قضايا عالمية، الأطفال. تم الاسترداد من // www.un.org/ar/global-issues/children

الجمعية الدولية لمنع الإساءة إلى الأطفال وإهمالهم. (الموقع الرسمي). أدوات فحص إساءة IPSCAN.org: <https://www.ispcan.org/> ISPCAN (ICAST). تم الاسترداد من /learn/icast-abuse-screening-tools/?v=402f03a963ba

اليونيسف. (الموقع الرسمي). نص اتفاقية حقوق الطفل. تم الاسترداد من <https://www.unicef.org/ar/%D9%86%D8%B5-%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%B7%D9%81%D9%84/%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%B7%D9%81%D9%84>

دائرة الإحصاءات العامة. (2020, 11 19). الاحصاءات: 40 % نسبة الأطفال من سكان المملكة. تم الاسترداد من وكالة الأنباء الأردنية: <https://www.petra.gov.jo/Include/InnerPage.jsp?ID=159482&lang=ar&name=news>

.(INSPIRE) منظمة الصحة العالمية. (2016). سبع استراتيجيات لنهاء العنف ضد الأطفال .منظمة الصحة العالمية، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية.

